بسم الله الرحمن الرحيم

ورقة بعنوان:

"تقويم إسهامات المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في المواءمة الشرعية والتنظيم والرقابة".

إعداد

د.يزن خلف العطيات

الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية

المملكة الأردنية الهاشمية

مؤتمر علماء الشريعة الثامن

كوالامبور – ماليزيا

2013

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة على المبعوث رحمة للعالمين ، سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه ، ومن اهتدى بهديه، وسار على نهجه الى يوم الدين وبعد:

فإن المصارف الإسلامية – وإن كانت حديثة النشأة نسبياً- الا انها تمكنت وفي غضون عقود قليلة من أن تحتل مكاناًبارزاً، وتمكنت رغم المنافسة الشديدة من ايجاد مكان مناسب لها في سوق المصرفية عموماً .

وقد تميز العقد السابق بنجاح القائمين على الصناعة المصرفية الإسلامية في إنشاء وتأسيس مجموعة من منظمات وهيئات البنية التحتية التي تحتضن الصناعة المصرفية الإسلامية، والتي تعمل على تدعيم وترسيخ آليات عملها، وعلى مد جسور التفاهم والتعاون والتكامل فيما بينها، وعلى تفعيل آليات التعايش بينها وبين الصناعة المصرفية التقليدية من جهة، وبينها وبين السلطات النقدية من جهة أخرى، مما يستوجب عليها ضرورة تحقق الموائمة التامة بين أحكام الشريعة الإسلامية والتي تعد أساس وجود المالية الإسلامية عموما وجوهر اختلافها عن النظام المالي والمصرفي التقليدي، وبين مبادئ وضوابط الرقابة والتنظيم، كي تبرز أوجه التميز والاختلاف بين النظامين الإسلامي والتقليدي على أرض الواقع وفي سوق العمل، من خلال التطبيقات والمنتجات المالية والمصرفية الإسلامية.

ونظرا لتزايد حجم التحديات التي تواجه المصرفية الإسلامية مع تسارع انتشارها وزيادة حجم أعمالها التي قدرت بـ1.5 تريليون دولار لعام 2013 والتي من المتوقع أن تتجاوز 2.1 تريليون دولار بحلول عام 2015، مما يحتم ضرورة تكاتف الجهود وتوحيدها للارتقاء بمستوى وجودة التطبيقات المالية والمصرفية الإسلامية، والعمل على استغلال معالجة كافة التحديات باعتبارها فرصا ثمينة تؤكد نجاعة الفكر المالي والمصرفي الإسلامي وقدرته على المنافسة والتوسع والانتشار كونه أحد أبرز أدوات النظام الاقتصادي الإسلامي.

مشكلة الورقة:

تتمثل مشكلة الورقة في الاجابة عن الأسئلة التالية:

- ✓ ما هي الدوافع والأسباب الموجبة لقيام المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية؟
- ✓ ما هو الدور الواجب تقديمه من المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية؟
- ✓ ما هي أهم منجزات المؤسسات الداعمة التي ساهمت في تحقيق المواءمة بين الأحكام الشرعية والرقابة والتنظيم؟

- ✓ ما هو الدور المطلوب من المؤسسات الداعمة لتعزيز وتوثيق الالتزام التام بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تطبيقات ومنتجات المؤسسات المالية الإسلامية، وتأكيد ذلك من خلال أدوات ووسائل الرقابة والتنظيم؟

أهمية الورقة:

تتمثل أهمية هذه الورقة في بيان أهمية تعزيز دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، وتسليط الضوء على الدور الذي ساهمت فيه المؤسسات الداعمة بتطوير وانتشار المالية الإسلامية خلال العقدين الماضيين، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التي يجب أن تتمتع بها كافة تطبيقات ومنتجات المالية الإسلامية من الالتزام التام بأحكام وضوابط الشريعة الإسلامية.

أهداف الورقة:

تنحصر أهم أهداف هذه الورقة فيما يلي:

1. بيان أبرز وأهم المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية.
2. التعرف على إسهامات المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية.
3. تقييم إسهامات هذه المؤسسات ودورها في تحقيق المواءمة بين الأحكام الشرعية والرقابة والتنظيم
4. تقديم مقترحات لتفعيل دور المؤسسات الداعمة في تحقيق المواءمة.

فرضية الورقة:

تقوم هذه الورقة على فرضية رئيسة مفادها بأن المؤسسات الداعمة للصناعة ساهمت إلى حد ما في تحقيق الموائمة بين الأحكام والضوابط الشرعية ومبادئ الرقابة والتنظيم في المؤسسات المالية الإسلامية.

منهجية الورقة:

اعتمد الباحث المنهج الوصفي الذي يستند إلى الدراسات النظرية التي تناولت الموضوع، بالاضافة إلى المنهج التحليلي المعتمد على استقراء البيانات والتقارير السنوية الصادرة عن بعض المؤسسات الداعمة، وتنفيذ مقابلات مع تنفيذيين في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، بهدف اثبات صحة/عدم صحة الفرضية السابقة.

تمهيد:

المواءمة لغة[1]:

المُواءَمَةُ المُوافقةُ، واءَمَه وِئاماً ومُواءَمةً وافقَه وواءَمْتُه مُواءَمةً ووِئاماً، وهي الموافقة أَن تفعل كما يفعل، وقال أَبو زيد هو إِذا اتَّبَع أَثَرَه وفعَل فِعْلَه قال ومن أَمثالهم في المُياسَرة لولا الوِئامُ لهلَك الإِنسانُ، قال السيرافي: المعنى أَن الإِنسان لولا نظرُه إِلى غيره ممن يفعل الخير واقتداؤه به لهلك، وإِنما يعيش الناس بعضهم مع بعض لأَن الصغير يقتدي بالكبير والجاهل بالعالم.

المواءمة اصطلاحا:

هي اتفاق وتناغم بين أمرين أو أكثر دون وجود أي تعارض بينهما.

وعليه فإن المواءمة تعني اتفاق مبادئ الرقابة والتنظيم في المؤسسات المالية الإسلامية مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، وعدم تعارضها معها.

وهنا لا بد من التنويه على أن المواءمة في موضوع هذه الورقة تعني وبشكل خاص تطويع مبادئ الرقابة والتنظيم في المؤسسات المالية الإسلامية كي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، والعكس ليس بصحيح، إذ لا يمكن بأي حال من الأحوال ان يتم تطويع احكام الشريعة الإسلامية كي تتوافق مبادئ الرقابة والتنظيم في المؤسسات المالية الإسلامية، لا سيما وإن كانت هذه المبادئ قد استوردت كما هي – مع تغيير مسمياتها دون مضامينها– من المؤسسات المالية التقليدية.

لذا فإن موضوع هذه الورقة سيتركز على تقييم دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في موافقة مبادئ الرقابة والتنظيم في المؤسسات المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية.

[1] ابن منظور، **" لسان العرب "** مادة وأم.

المبحث الأول:

الهيئات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي[2]:

يشكل تكامل الهيئات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي مع المؤسسات المالية الإسلامية تطورا عمليا، وتوسعا ضروريا لتغطية الاحتياجات المستقبلية للصناعة المصرفية الإسلامية، التي تشهد نمواً من حيث عدد المؤسسات وصلت إلى حوالي 300 مؤسسة، ويقدر حجم الأموال المدارة بمبلغ 300 مليار دولار، وهي تضم المصارف وشركات الاستثمار الإسلامية وشركات التأمين التكافلي، كما بلغ النمو السنوي لحجم الأموال المدارة حوالي 15 %سنوياً ومن المتوقع إنشاء الله أن تشهد السنوات الخمس القادمة نمواً سنوياً بنسبة تزيد عن ذلك[3]، وتميزت سنوات العقد الحالي بنقلة نوعية في هذه المؤسسات من حيث تطوير الخدمات وتبني التكنولوجيا الحديثة والانتشار الجغرافي، وتشكل الهيئات الداعمة للعمل المصرفي الاسلامي بيئة جيدة لدعم العمل المصرفي الإسلامي، ويكمن دورها الإيجابي في تعزيز الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية، وتسعى هذه المؤسسات إلى تقديم خدمات الدعم والتدقيق، وتحقيق التكامل المصرفي الإسلامي، ونشر الوعي العام حول العمل المصرفي الإسلامي، والتعريف بالمنتجات، والخدمات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى توفير المعلومات المتعلقة بالصناعة المصرفية الإسلامية، والعمل على تنميتها وتطويرها، كما تعمل على توسيع حدود الثقة، والمصداقية، والشفافية التي تتمتع بها الصناعة المصرفية الإسلامية، مما يتيح لهذه الصناعة مزيدا من التطور والانتشار والتوسع، فوجودها يعطي للصناعة المصرفية الأسس القوية التي تمكنها من الانطلاق بفعالية، ومن أهم هذه الهيئات، والمؤسس لمعظمها البنك الإسلامي للتنمية الذي يعتبر الأب الروحي لعدد من هذه المؤسسات والداعم الرئيسي لها، وتشكل المنظمات التالي ذكرها المظلة التي تلجأ إليها الصناعة المصرفية الإسلامية لحل المشاكل التي تواجهها والتي تساعدها على تخطي هذه المشاكل والأزمات بإيجاد الحلول المناسبة لها مثل البنك الإسلامي للتنمية بجدة (1975)، والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (2001)، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (1991)، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا(2002)، ومركز السيولة المالية للمصارف الإسلامية (2002)، والسوق المالية الإسلامية الدولية، والوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (2002)، والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات، والمركز الاسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم، وغيرها من المؤسسات الأخرى، وقد تخصصت كل مؤسسة من المؤسسات الداعمة في تقديم جزء من الهوية العامة للصناعة المالية الإسلامية، فبعضها يسعى إلى نشر الوعي

---

[2] الحكيم والعطيات، منير ويزن، **"دور مؤسسات البنية التحتية الداعمة للجهاز المصرفي الإسلامي في منع المساهمة بالأزمة والتخفيف من آثارها"**، المؤتمر العلمي الدولي السابع **"تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال"**، جامعة الزرقاء- الأردن، 3-2009/11/5. (بتصرف)

[3] **منتدى التمويل الاسلامي** : http://islamfin.go-forum.net/montada-f6/topic-t139.htm

العام حول العمل المصرفي الإسلامي والتعريف بالمنتجات والخدمات المالية الإسلامية، وتوفير المعلومات المتعلقة بالصناعة المصرفية الإسلامية والعمل على تنميتها وتطويرها.

وبعضها يهدف إلى إنشاء سوق مالية يتم فيها تداول الصكوك والأوراق المالية بشكل متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وخلق السوق الثانوية للتعامل بهذه الأدوات بما يعزز خلق السيولة اللازمة للمؤسسات الإسلامية العاملة في مختلف دول العالم.

وبعضها يسعى الى تطوير الأدوات المناسبة لتلبية متطلبات العمل اليومي من السيولة النقدية واستثمار فوائض السيولة داخل المنطقة مما يؤدي إلى خلق السيولة اللازمة من ناحية، والتقليل من اللجوء للمؤسسات المالية العالمية للاستثمار في عمليات المرابحة التقليدية في السلع الدولية من ناحية ثانية.

وبعضها يهدف إلى القيام بأعمال التصنيف وتقويم الالتزامات والمستحقات وغيرها بما في ذلك الأسهم والصكوك التي تصدرها الشركات والمصارف والمؤسسات المالية والسلطات الحكومية مما سيمكن من تعزيز الشفافية والإفصاح عن المعلومات وقياس مستوى جودتها بحيث يتوفر للمستثمرين أسس موضوعية يعتمدون عليها في اتخاذ قراراتهم الإستثمارية، وبعضها يهدف إلى فض النزاعات التي لها علاقة بالمؤسسات المالية الاسلامية والنزاعات التي تنشأ بينها وبين عملائه من ناحية أخرى.

ونظرا لأهمية هذه المؤسسات ودورها في دعم الصناعة المصرفية الإسلامية، فانه سيتم تناول دور هذه المؤسسات والهيئات في منع المؤسسات المالية الإسلامية من الانزلاق في مهاوي الأزمة الاقتصادية الدولية الحالية والأزمات المستقبلية التي يمكن أن تتعرض لها، رغم أن تأثرها بالأزمة في حدوده الدنيا كما سبق وأن أشرنا في مقدمة هذه الورقة، لكونها لا تشارك المؤسسات المالية التقليدية بمسببات الأزمة وإنما تتأثر بها بشكل غير مباشر، وسيتم التعريف بعدد من هذه المؤسسات والدور الذي تؤديها، والخدمات التي تقدمها للمؤسسات المالية الإسلامية فيما يلي:

أولا: البنك الإسلامي للتنمية[4]

هو مؤسسة مالية دولية أنشئت تطبيقاً لمقررات مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية الذى عُقد في مدينة جدة في شهر ذى القعدة عام 1393هـ (الموافق ديسمبر عام 1973م)، وتم افتتاح البنك رسمياً في شهر شوال عام 1395هـ (أكتوبر عام 1975م).

[4] www.isdb.org.sa

دور البنك في دعم المؤسسات المالية:

يعتبر البنك الاسلامي للتنمية بحق الأب الروحي لمعظم المؤسسات الداعمة بسبب قيامه في تأسيس معظمها أو المشاركة مع المؤسسات الأخرى في التأسيس والمساندة لها، خدمة للصناعة المالية الاسلامية، إذ أن معظم هذه المؤسسات إنبثقت عن البنك من خلال الاجتماعات الدورية لمجلس محافظي البنك، وأحد أهم المسؤوليات التي يضطلع بها البنك هو تقديم المساعدات الفنية والتمويلية لأعضائه وهي المساعدة التي تمكن المؤسسات المالية من القيام بالدور المنوط بها، وممارسة أنواع النشاط الاقتصادى المالى والمصرفي في الدول الإسلامية طبقاً للأحكام الشرعية.

ثانيا: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[5]:

تأسست هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية التي احتضنتها مملكة البحرين منذ أوائل التسعينات، وقد تم إنشاؤها بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في شهر صفر (1410هـ / فبراير 1990م)، ومقرها المنامة عاصمة مملكة البحرين.

وقد شكلت هذه الهيئة النواة الأولى للمؤسسات الداعمة للصناعة المصرفية الإسلامية، وذلك بفضل الجهود الكبيرة التي بذلتها كل من مؤسسة نقد البحرين والبنك الإسلامي للتنمية من ناحية وكذلك جهود المؤسسات المالية الإسلامية القائمة التي حرصت على إيجاد ودعم هذه الكيان الهام من أجل تنظيم العمل المصرفي الإسلامي وإيجاد المعايير والضوابط التي توحده، وترفع مكانته، وتزيد من قوة ومناعة المؤسسات المالية العالمية، ومن أجل توحيد النمط في الممارسات الحسابية للمؤسسات المالية الإسلامية، وهي تتكون من لجنة للإشراف ومجلس لمعايير المحاسبة المالية مسؤول عن إعداد وإصدار وتعديل المعايير المحاسبية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية التي وافقت على تطبيق المعايير التي وضعها المجلس، ومن الجدير ذكره هو أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية منظمة طوعية وليس لها صلاحيات ملزمة لتنفيذ معاييرها.

إن من أهم ركائز دعم مسيرة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية هو توافر مؤسسة مهنية يكون من مهامها الرئيسية إعداد وإصدار وتفسير معايير المحاسبة والمراجعة بما يتفق وأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وبما يتلاءم مع البيئة التي تعمل بها المصارف الإسلامية في الوقت الحالي في ظل الثنائية المتواجدة لنظم وقواعد العمل المصرفي على مستوى كل دولة وكذلك على المستويين الإقليمى والدولى، وهذا هو الدور الذى تضطلع

[5] www.aaoifi.com

به حالياً "هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية"، وهى مؤسسة إسلامية دولية مستقلة لا تهدف إلى الربح، تقوم على إعداد معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة ومبادئ وأخلاقيات العمل المصرفي وفق مبادئ الشريعة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية.

دور الهيئة في دعم المؤسسات المالية الاسلامية:

كان لجهود الهيئة الأثر الكبير في إخراج العديد من النظم والأساليب المحاسبية التى تستند إلى قواعد وأصول الصيرفة الإسلامية إلى حيز الواقع، وساعدت على ظهور عدد من صيغ التمويل والاستثمار ذات الصبغة والمضمون الإسلامى، والتى لم يعهدها الفكر المصرفي التقليدى من قبل، كما نجحت الهيئة بفضل الله تعالى في إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والقيام بتفسير تلك المعايير للتوفيق بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية، وكذلك للتوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة تلك القوائم المالية، كما نجحت في وضع المعايير الشرعية لعمليات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية والعمل على تحقيق التطابق أو التقارب في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات، كما تقوم الهيئة حاليا بتنفيذ عدد من البرامج الهادفة إلى دعم الكوادر البشرية في المؤسسات المالية الاسلامية من خلال عقد الامتحانات الخاصة بتأهيل محاسبين يتقنون فن المحاسبة للعمليات المصرفية الاسلامية، ومدققين شرعيين مؤهلين لهذا العمل، كما كان للمجلس الشرعي للهيئة الفضل الكبير في ايقاف تعدي بعض المؤسسات المالية باصدار صكوك لا تستند إلى أصول كما هو مقرر شرعا مما حدا بالمجلس إلى اصدار بيان حول هيكلة الصكوك بشكل شرعي أدى إلى توقف إصدارها إلى حين عقد مؤتمر خاص أعاد لهذه الصكوك الهيكلة الشرعية المناسبة[6].

ثالثا: المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية[7]

تأسس المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في شهر مايو 2001 كهيئة دولية مستقلة لا تهدف للربح، يقع المركز الرئيسي للمجلس في دولة البحرين التي تم اختيارها لاستضافة المجلس العام من قبل المؤسسين لما لها من مكانة مالية مرموقة وفرت للمجلس الدعم الذي يستحقه ليمثل الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية في

[6] The future of Islamic finance (Conference Proceeding), International Financial Law Review; Nov2008, Vol. 27 Issue 11, p36-37, 2p

[7] www.cibafi.org

العالم، والمجلس عبارة عن هيئة تضم حاليا حوالي 150 مؤسسة مالية اسلامية في نهاية العام 2007[2] تشرف على الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية مهمته وضع المعايير للمؤسسات المالية الإسلامية وضمان التزام تلك المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية، وقد جاء تأسيسه ترسيخا للجهود التي بذلت في سبيل المحافظة على نجاحات الصناعة المالية الإسلامية ولترسيخ مبادئ الاقتصاد الإسلامي.

أهداف المجلس:

1. العمل على حماية صناعة الخدمات المالية الإسلامية وتحقيق التزامها الشرعي.
2. التعريف بالخدمات المالية الإسلامية، وتحسين جودة خدماتها، ونشر المفاهيم والقواعد والأحكام المتعلقة بها، والعمل على تنمية وتطوير الصناعة المالية الإسلامية.
3. تعزيز التعاون بين أعضاء المجلس والمؤسسات المشابهة في المجالات التى تخدم الأهداف المشتركة بالوسائل المتاحة.
4. العمل على توفير المعلومات المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الإسلامية ذات الصلة.
5. العمل على رعاية مصالح أعضائه ومواجهة الصعوبات والتحديات المشتركة وتعزيز التعاون فيما بينهم وبين الجهات الأخرى، وعلى وجه الخصوص الجهات الرقابية.

وظائف المجلس:

1. إصدار النشرات التعريفية، والكتب، والدوريات، والموسوعات الفقهية المصرفية، والدراسات والبحوث، وغيرها من وسائل النشر الحديثة، وعقد المؤتمرات والندوات والمحاضرات واللقاءات وورش العمل.
2. التعاون مع الجهات المختصة لإصدار القوانين الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات ذات الصلة.
3. تشجيع إصدار الأدوات المالية الحكومية وغير الحكومية.
4. إنشاء قاعدة للمعلومات لتقديم رسالة المجلس والعمل المالي والاقتصادي الإسلامي بصورة قوية وفعالة من خلال وسائل التقنية المتاحة.

---

[2] كامل، صالح عبد الله (رئيس المجلس)، **تصريح صحفي لجريدة ا"الشرق الأوسط" العدد** 10677 بتاريخ 2008/2/19

5. المشاركة في إعداد برامج للتدريب لرفع المستوى المهني للموارد البشرية العاملة في الحقل المصرفي والمالي الإسلامي.

دور المجلس في دعم المؤسسات المالية الاسلامية:

من خلال الاطلاع على وظائف وأهداف المجلس يمكننا القول بأن المجلس العام للبنوك الاسلامية يقوم بدور عاية في الأهمية يماثل دور البنك الاسلامي للتنمية السابق ذكره، فهو يعمل بجدواجتها من خلال مراكزه المختلفة (مركز الرصد والتواصل المالي الإسلامي ؛ مركز إعتماد التدريب المالي الإسلامي ؛ مركز المنتجات المالية الإسلامية ؛ الهيئة الشرعية العليا للتصنيف والرقابة ؛ مركز المعلومات والدراسات المالية) على توفير المعلومات والاحصاءات اللازمة عن العمل المصرفي الإسلامي، ويبذل قصارى جهده في التعريف على المنتجات المصرفية الاسلامية واجراء الأبحاث والدراسات المعمقة حولها وتعميمها على المؤسسات المالية الاسلامية، كما يقوم بمحاولة توحيد الفتاوى التي تصدر عن الهيئات الشرعية، ودعم الرقابة على المنتجات المصرفية الاسلامية، بالإضافة إلى تشجيع ابتكارات متوافقة مع الشريعة الاسلامية، وهو يوفر للمؤسسات المالية الاسلامية مظلة لا غنى لها عنها في ظل الأزمات الاقتصادية.

رابعا: مجلس الخدمات المالية الإسلامية[8]:

تم إنشاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية في نوفمبر عام 2002م كهيئة مستقلة تعمل على الإشراف على صناعة الخدمات المالية الإسلامية على مستوى العالم، وبدعم من المصارف المركزية والسلطات النقدية لعدد من الدول بالإضافة إلى بعض الهيئات والمنظمات الدولية القائمة على الرقابة والإشراف على الصناعة المصرفية العالمية، ويبلغ عدد أعضاء المجلس حالياً (65) عضواً من بينهم (19) عضو ممثلين لهيئات ومنظمات رقابة وإشراف دولية من أهمها: البنك الدولى وصندوق النقد الدولى وبنك التسويات الدولية، وتتمثل الوظيفة الرئيسية للمجلس في الإشراف والتنظيم ووضع القواعد الخاصة بصناعة الخدمات المالية الإسلامية.

دور المجلس في دعم المؤسسات المالية الاسلامية:

تتحدد مسئوليات المجلس في هذا الإطار في الآتى:

1- تأصيل ونشر الأسس والمبادئ التى تحكم صناعة الخدمات المالية الإسلامية وتكييفها بما لا يتعارض مع المعايير الدولية المطبقة شريطة اتساقها مع الشريعة الإسلامية.

[8] www.ifsb.org

2- الاتصال والتعاون مع المؤسسات الدولية المناط بها وضع المعايير والمبادئ الحاكمة في مجال إحداث الاستقرار المالى والنقدى.

3- دعم الممارسات العملية الخاصة بمهارات إدارة المخاطر بالنسبة لصناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال البحوث والتدريب والمعونات التقنية.

4- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء لتطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ونشر الدراسات والاستطلاعات، وتشجيع البحوث الخاصة بالصيرفة الإسلامية.

5- تأسيس قاعدة بيانات للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وللخدمات والمنتجات التى تقدمها ولخبراء الصناعة.

من الملاحظ أن الدور الذي يقوم به المجلس دور هام وخاصة ما يتعلق منه بتطوير الصناعة، وتطبيق المعايير الدولية التي تتوافق مع الضوابط الشرعية، كما أنه يدعم ادارة المخاطر لدي هذه المؤسسات وهو الهاجس الدائم الذي يراور صناع القرار في هذه المؤسسات بما يؤدي إلى إحداث الاستقرار المالى والنقدى لديها.

خامسا: السوق المالية الإسلامية الدولية[9]:

في أبريل من عام 2002م تم تأسيس السوق المالية الإسلامية الدولية في البحرين، وقد جاء تأسيس السوق نتيجة لجهود مشتركة بين جهات مالية ورقابية هامة وهى مؤسسة نقد البحرين والبنك الإسلامى للتنمية والبنك المركزى السودانى والبنك المركزى الأندونيسى ووزارة المالية بدولة تنزانيا وكذلك هيئة الاستثمارات الخارجية بماليزيا، وقد تكونت إدارة السوق المالية من لجنتيْن أساسيتيْن هما "اللجنة الشرعية" التى تضم في عضويتها علماء وفقهاء مختصين بعلوم وقضايا الاقتصاد وتختص بتقرير مدى اتفاق الأدوات الاستثمارية مع الشريعة ولجنة أخرى تختص بأعمال البحوث والتطوير.

دور السوق في دعم المؤسسات المالية الاسلامية:

يقوم السوق بدور مهم في مساندة المؤسسات المالية الإسلامية، فهو يهدف إلى معالجة نقص وغياب الأدوات المالية الاستثمارية الإسلامية، ومعالجة مشكلة السيولة لدى المصارف الإسلامية، فمعظم نشاطات المصارف

[9] www.iifm.net

الإسلامية تتركز على التعامل في السلع ويشكل هذا الجزء الأكبر من نشاطها ولكن يجب الالتفات إلى أن هناك أدوات استثمارية عديدة متاحة أمام المصارف الإسلامية مثل صكوك المضاربات الإسلامية وصكوك التأجير التى بدأت تنتشر في الآونة الأخيرة، كما يهدف السوق إلى إيجاد أدوات مالية استثمارية جديدة تسهم في خلق سوق ثانوية وفرص استثمار جديدة تعمل على جذب استثمارات الدول الإسلامية بالأسواق التقليدية، والعمل على جذب المستثمرين من العملاء الراغبين في التعامل في هذه الأدوات وفقاً للشريعة الإسلامية والذين لم يجدوا أمامهم سوى التعامل في الأدوات التقليدية المنتشرة، وهو دور لا يقدر بالنسبة للمؤسسات المالية الاسلامية التي تسعى جاهدة لوجود مثل هذا السوق لأنها تغنيها عن العمل في الأسواق المالية التقليدية التي تشوب أدواتها الشبهات الشرعية.

سادسا: الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف[10]:

تم الإعلان عن تدشين أعمال الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف في عام 2004 واتخذت من البحرين مقراً رئيسياً لأعمالها وتعتبر الوكالة أول وكالة تتخصص في تصنيف المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية حيث كانت هذه المؤسسات تعتمد على المؤسسات المالية الدولية التقليدية، ويبلغ رأس مال الوكالة (10) ملايين دولار أمريكى ويعود للبنك الإسلامى للتنمية مبادرة التأسيس وهو المساهم الأكبر فيها وتبلغ حصته 42% بينما يساهم بحصة 11% كل من بنك البحرين الإسلامى وبيت التمويل الكويتى وبنك أبوظبى الإسلامى وشركة التكافل الماليزية.. كما تساهم مجموعة البركة بنسبة 5% وشركتى "جيه. سى. آر." الباكستانية للتصنيف وشركة كابيتال انتلجنس القبرصية بنسبة 5.3% و 2% لكل منهما على الترتيب وتتوزع النسبة المتبقية على عدد من الشركات والمؤسسات المالية ووكالات التصنيف، ومن المنتظر أن يتسع دور هذه الوكالة بشكل كبير مع دخول المصارف حيز تطبيق معايير بازل II مع بداية عام 2007م.

دور الوكالة في دعم المؤسسات المالية الاسلامية:

تغني الوكالة المؤسسات المالية الإسلامية عن اللجوء إلى الوكالات التقليدية التي تعمل في هذا المجال، وهي ألأقدر على تقييم عمل هذه المؤسسات انطلاقا من الأحكام والضوابط الشرعية التي تستند إليها في التقييم، وهي تهدف بشكل رئيسى إلى مساعدة المصارف الإسلامية على تنمية أعمالها وطرح أوراقها في السوق الدولية بعد أن تتمكن من الحصول على تصنيف دولى من قبل هذه الوكالة خصوصاً مع المصارف الأجنبية، كما أنها

[10] www.iirating.com

تضفي الشفافية المطلوبة على أعمال المؤسسات المالية الإسلامية وتمكنها من تقييم حجم المخاطر التى تواجهها حيث أن التصنيف الذى تصدره هذه الوكالة معتمداً على المستوى الدولى.

سابعا: المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات[11]:

وهى واحدة من مجموعة المؤسسات التى أنشأها البنك الإسلامى للتنمية في إطار الدور التنموى الذى يلعبه على صعيد الدول والمجتمعات الإسلامية. وتهدف المؤسسة إلى توسيع نطاق المعاملات التجارية وتشجيع تدفق الاستثمارات بين الدول، وتقوم بتقديم الخدمات للمصدرين والمستثمرين بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما تقوم بتأمين وإعادة تأمين الصادرات لتغطية المخاطر التجارية والمخاطر القطرية، وهو أول نظام للتأمين على مخاطر الائتمان والمخاطر السياسية وفقاً للشريعة الإسلامية على مستوى العالم.

دور المؤسسة في دعم المؤسسات المالية الاسلامية

يعتبر قطاع المصارف أول المستفيدين من الخدمات التي تقدمها بشكل عام والمصارف الإسلامية بوجه خاص، حيث تستفيد من بوليصة المصارف العامة التى استحدثتها المؤسسة والتى توفر للبنوك التأمين المباشر ضد مخاطر عدم السداد تجارية كانت أم قطرية، كما يمكنها الاستفادة من الفرص التصديرية التى توفرها للمصارف لاسيما في دول مصنفة على أنها ذات مخاطر مرتفعة كبعض الدول الإفريقية، وهذه الخدمة من أهم الخدمات التي تغني المؤسسات المالية الاسلامية عن اللجوء إلى المؤسسات التقليدية التي تقدم مثل هذه الخدمات.

ثامنا: المركز الاسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم[12]:

هو مؤسسة دولية مستقلة لا تهدف إلى الربح تم تأسيسه بتضافر جهود كل من البنك الإسلامي للتنمية الذي له الدور الرائد في تأسيس ومساندة مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية الذي يمثل المظلة الرسمية للمؤسسات المالية الإسلامية، ودولة الإمارات العربية المتحدة بصفتها الدولة المستضيفة لمقر المركز، وقد تم إقرار الفكرة على هامش الاجتماع السنوي للبنك الإسلامي للتنمية المنعقد في الجزائر عام 2002م، مع التوصية بإعداد دراسة جدوى في الموضوع وتم التوقيع

---

[11] : www.iciec.com

[12] مجلة المستثمرون، **تحقيق خاص عن المركز الدولي للمصالحة والتحكيم، (مقابلة مع الدكتور الخوليدي مدير المركز):**
http://mosgcc.com/mos/magazine/article.php?storyid=1044

على اتفاقية مقر المركز في طهران سنة 2005، وتم تتويج كل هذه الجهود بانعقاد الجمعية العمومية التأسيسية بإمارة دبي ليعلن تأسيس المركز بصفة رسمية في العام نفسه ولكنه لم يبدأ نشاطه إلا في العام 2007.

دور المركز في دعم المؤسسات المالية الاسلامية

المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم مركز متخصص في فض النزاعات التي لها علاقة بالمؤسسات المالية الإسلامية، وعنصر التخصص هذا يميز المركز عن المراكز الأخرى فهو مركز متخصص في فض النزاعات التي تنشأ فيما بين المؤسسات المالية الإسلامية من ناحية، والنزاعات التي تنشأ بينها وبين عملائها من ناحية أخرى، وكذلك النزاعات التي تنشأ بين هذه المؤسسات وبين الجهات الأخرى التي ترغب في الاحتكام للمركز، وللتحكيم المتخصص العديد من المزايا من أهمها تعميق مفاهيم التحكيم المهنية في مجال المعاملات المالية التي تتميز بالدقة والتفصيل وحشد كل الطاقات المادية وغيرها لفائدة هذا القطاع، وأعني هنا فقه المعاملات المالية المعاصرة. فمع النمو المتسارع للمؤسسات المالية الإسلامية وتزايد الإقبال على التحول نحو المصرفية الإسلامية و فتح النوافذ المصرفية الإسلامية، وقد أصبحت الحاجة ملحة لتقديم الدعم والعون للمؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالجانب الحقوقي والقانوني، خاصة أن معظم البنوك الإسلامية نشأت في ظل قوانين كانت موجهة في الأساس لتنظيم العمل المصرفي التقليدي. نحن ندرك أن ثمة مراكز عديدة للتحكيم منتشرة في المنطقة وفي غيرها من بقاع العالم، غير أن إقامة المركز الدولي للمصالحة والتحكيم كمركز متخصص لم يستهدف منافسة المراكز التحكيمية الأخرى في مهامها بحكم تخصصه كما ذكرنا، بل سيسعى المركز للتعاون معها والاستفادة من خبرتها كل في مجاله.

ويقدم المركز بعض المزايا العملية من أهمها الإسهام في الحد من المماطلة، وذلك بفضل البت في النزاع في مدة لا تتجاوز ستة أشهر، والتحكيم وجه من أوجه العدالة الصلحية يناسب الخلفية الفكرية التي قامت عليها المؤسسات المالية الإسلامية، كما يؤمن حرية الأطراف في اختيار القانون الواجب التطبيق وتمنح هذه الحرية الحق لأطراف النزاع في اختيار الشريعة كقانون يحكم المعاملة، وذلك بموجب شرط التحكيم ضمن بنود العقد أو بموجب مشارطة التحكيم في حالة عدم النص على الشرط في العقد، ومطابقة قرارات المحكمين لأحكام الشريعة الإسلامية.